


بوركينافاسو بلد تعددي يضم عدداً من الجماعات العرقية والديانات المختلفة. يشكل المسلمون نحو 60 بالمائة من سكان البلاد. نظراً لكثرة الطقوس العرقية والدينية، فقد كان من الصعب تأسيس دولة موحدة. وللحفاظ على وحدة الدولة أصدرت بوركينافاسو قانوناً فريداً سنة 1990 يكفل المساواة بين الزوجين وهو قانون الأحوال الشخصية والأسرية. بيد أن الكثير من الناس يعتمدون إلى العادات التقليدية بدلاً من عقد زيجات قانونية تحت مظلة قانون الأحوال الشخصية والأسرية، وهو ما يحرم المرأة من الحقوق التي كفلها لها القانون.



بوركينافاسو

المساواة في الأسرة ضرورية

- تشمّل الممارسات الأسرية الإسلامية: المهر، والزواج القسري، وتعدد الزوجات، ورؤية أن الرجل أعلى مرتبة من المرأة. العديد من الحقوق التي كفلها القرآن للمرأة لا وجود لها في الممارسة. هناك خلط بين العادات التقليدية والدين أدت إلى أن الرجل يعتبر بعض الممارسات نابعة من الدين على الرغم من أن القرآن لم يورد لها ذكراً.
- عادةً ما تكون للزوج سلطة اتخاذ القرار فيما يتعلق بإدارة العلاقة، وعدد الأبناء، وكيفية تعليمهم. وليس لرأي المرأة إلا دور بسيط، إن وجد، في تلك القرارات.
- يُمنح الرجل حضانة الأبناء، في العادة، لأسباب اقتصادية، بما أن المرأة عادةً ما تكون أفقر من الرجل. بيد أنه لا يوجد ما يمنع القاضي من منح المرأة حضانة الأبناء وتخصيص مبلغ لها للقيام على رعاية الأبناء.
- تواجه الأم غير المتزوجة صعوبات جمة في الحصول على نفقة للأبناء. فلو تجرأت الأم وطالبت بنفقة معيشة من والد أبنائها، فسوف يطالب هو بحضانة الأبناء، وهو أمر مسموح به في ظل النظام الذكوري الذي ينظر إلى الأبناء على أنهم من ممتلكات الأب.
- للعادات المحلية نفاذ مؤثر في كل جوانب مؤسسة الزواج، على الرغم من نصوص قانون الأحوال الشخصية والأسرية. فالزواج بين شخصين ينظر إليه على أنه زواج بين أسرتين. وفي معظم الحالات لا يُسمح للأرملة بالزواج من أي شخص، ولكن تُجبر على الزواج من أحد أبناء أسرة زوجها المتوفى، والذي تصبح له، بذلك، السيطرة على تركة الزوج المتوفى.

المساواة في الأسرة ممكنة

- يكفل الدستور المساواة في الحقوق بين كل المواطنين ويحظر أي شكل من أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي.
- تم نشر قانون الأحوال الشخصية والأسرية في عام 1990، وكان ذلك، في جانب منه، نتيجة جهود حركة المرأة ومنظمات حقوق الإنسان. بيد أن الكثيرين يرون أنه "قانون للمرأة".
- يكفل قانون الأحوال الشخصية والأسرية:
 - الموافقة الكاملة والحرّة للزوجين.
 - المساواة بين الزوج والزوجة في الحقوق والواجبات والأهلية القانونية.
 - الإدارة المشتركة للأسرة واقتسام السلطة الوالدية
 - تحلان محل فكرة أن الزوج هو رأس الأسرة وله السلطة الوالدية.
 - لكلا الزوجين حق توقيع العقود بالأصالة عن النفس أو بالنيابة عن الآخر.
 - لكلا الزوجين الحق في فتح حساب بنكي أو الحصول على وظيفة دون موافقة الطرف الآخر.
 - الطلاق والانفصال القانوني.
 - الحق في طلب نفقة معيشة وزيارات ومسكن عند وقوع الطلاق.
- تشجع الدولة والمنظمات غير الحكومية العرائس والعرضان على عقد الزيجات تحت مظلة قانون الأحوال الشخصية والأسرة وذلك بتنظيم حفلات زواج جماعي يتم فيها عقد قران عدد كبير من العرائس والعرضان في بلدة واحدة، في اليوم نفسه. ويتم نقل تلك الحفلات على شاشات التلفزة.
- تسعى المنظمات غير الحكومية أيضاً إلى نشر الدراية بالقانون من خلال رفع الوعي والتعليم العام.

التحديات الرئيسية

- نظراً لأن الرجال كثيراً ما يرفضون إبرام عقد زواج رسمي، فهناك الكثير من الزيجات العرفية التي لا يتاح فيها للمرأة الحصول على الحقوق التي كفلها قانون الأحوال الشخصية والأسرية.
- يلجأ الرجال الذين تم عقد قرانهم في ظل نظام الزوجة الواحدة، الذي يُحظر فيها أن يتزوج بأخريات، إلى تغيير محل الإقامة ليستطيعوا الزواج مرة أخرى.
- بعض رجال الدين ينشرون أفكاراً مناقضة لقانون الأحوال الشخصية والأسرية، مثل ادعاء أن الاعتراف بالزواج الديني له نفس وضعية الزواج القانوني تحت مظلة قانون الأحوال الشخصية والأسرية.
- خمسة وسبعون بالمائة من النساء في بوركينافاسو أميات، وكثيرات لا تعرفن حقوقهن. وحتى أولئك اللاتي تعرفن كثيراً ما تقبلن بأوضاعهن القائمة في صمت إن كن تعتقدن أن ذلك أفضل للأبناء.